

بحار الأنوار

[293] بيان: أصدع بحق أي أنطق به وأشد إظهاراً له، قال الجوهرى يقال: صدعت بالحق إذا تكلمت به جهاراً. 23 - الاختيار: عن حمدويه بن نصير، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس بن عبد الرحمان، عن محمد بن عبد الله بن زرارة، وعن محمد بن قولويه، و الحسين بن الحسن بن البندار، عن سعد بن عبد الله، عن هارون بن الحسن بن محبوب، عن محمد بن عبد الله بن زرارة وابنيه الحسن والحسين، عن عبد الله بن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال في حديث طويل: وعليك بالصلاة الستة والاربعين (1) وعليك بالحج أن تهل بالافراد، وتنوي الفسخ إذا قدمت مكة ثم قال: والذي أتاك به أبو بصير من صلاة إحدى وخمسين، والاهلال بالتمتع بالعمرة إلى الحج وما أمرناه به من أن يهل بالتمتع فلذلك عندنا معان وتصاريق لذلك، ما يسعنا ويسعكم، ولا يخالف شئ منه الحق ولا يضاده (2). 24 - مجالس الشيخ: عن الحسين بن عبيد الله الغضائري، عن علي بن محمد العلوي، عن محمد بن أحمد المكتب، عن أحمد بن محمد الكوفي، عن علي بن الحسن
